

## 41696 - هل يجوز شراء الأضحية بالدين؟

### السؤال

هل يجب الاستدانة من أجل شراء الأضحية؟

### ملخص الإجابة

لا يجب الاستدانة من أجل شراء الأضحية لأنها ليست واجبة على غير الغني باتفاق العلماء. لكن يستحب أن يقترض إذا كان يرجو وفاء، أما إذا كان لا يرجو الوفاء فالأولى له عدم الاقتراض، لأنه يشغل ذمته بهذا الدين في شيء غير واجب عليه.

### الإجابة المفصلة

#### جدول المحتويات

- حكم الأضحية
- حكم الاستدانة لشراء الأضحية
- متى يُستحب الاقتراض للأضحية؟

## حكم الأضحية

سبق في جواب السؤال (36432) ذكر اختلاف العلماء في حكم الأضحية، وهل هي واجبة أم مستحبة.

قال الشيخ ابن باز رحمه الله :

" ولم يرد في الأدلة الشرعية ما يدل على وجوبها، والقول بالوجوب قول ضعيف. " انتهى "مجموع فتاوى ابن باز" (18/36).

ثم الذين قالوا بوجوبها اشترطوا لوجوبها الغنى. انظر حاشية ابن عابدين (9/452).

## حكم الاستدانة لشراء الأضحية

فعلى القولين جميعاً - القول بالوجوب والقول بالاستحباب - لا يجب الاستدانة من أجل شراء الأضحية، لأنها ليست واجبة على غير الغني باتفاق العلماء.

## متى يُستحب الاقتراض للأضحية؟

ثم بقي السؤال: هل يستحب أن يقترض أم لا؟

والجواب: أنه يستحب أن يقترض إذا كان يرجو وفاء، كما لو كان موظفاً واقترض حتى يأخذ راتبه آخر الشهر، أما إذا كان لا يرجو الوفاء فالأولى له عدم الاقتراض، لأنه يشغل ذمته بهذا الدين في شيء غير واجب عليه.

وسئل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله عن لا يقدر على الأضحية، هل يستدين؟

فأجاب: "إن كان له وفاء فاستدان ما يضحى به فحسن، ولا يجب عليه أن يفعل ذلك." انتهى "مجموع الفتاوى" (26/305).

هذا، وشيخ الإسلام رحمه الله يقول بوجوبها.

وسئل الشيخ ابن باز رحمه الله: هل تجب الأضحية على غير القادر؟ وهل يجوز أخذ الأضحية ديناً على الراتب؟

فأجاب: "الأضحية سنة وليست واجبة... ولا حرج أن يستدين المسلم ليضحى إذا كان عنده القدرة على الوفاء." انتهى. "فتاوى ابن باز" (1/37).

اقرأ هذه الأجوبة فهي غنية بالفوائد: (112426، 160311، 36755، 256227، 70291، 36387).

والله أعلم.